

دليل الطالب | شرح الشيخ عبد الرحمن العجلان | 7 | كتاب

الحج 2

عبدالرحمن العجلان

بسم الله الرحمن الرحيم. والصلوة لله رب العالمين والصلة والسلام على نبينا محمد وعلى الله رحمه الله تعالى باب اركان الحج واجبات الحج. تقدم لنا اركان الحج. والآن في واجبات - 00:00:00

وسيأتيتنا سنن الحج. هل الحج اركان فله واجبات وله سنن كسائر العبادات الصلاة لها اركان ولها واجبات ولها سنن. والركن هو ما لا يتم الشيء الا به ما يكون حجا حتى يأتي بالاركان. والواجبات اذا سقطت اذا اعترف - 00:00:30

عمدا ما صح بالنسبة للصلاۃ. بالنسبة للحج يجبره هدي وبالنسبة للصلاۃ اذا سقطت سهوا يجبره سجود السهو. واما السنن فمن اتي بها فحسن ومن تركها عمدا او جهلا او نسيانا - 00:01:10

فصلاته صحيحة. وحجه صحيح والحمد لله. اذا نعرف الفرق بين الارکان والواجبات والسنن. فالارکان لا يتم الحج الا بها. وهي كما تقدم لنا النية نية الدخول في النسك. من لم ينوي ما دخل في الحج. والوقوف بعرفة من فاته الحج - 00:01:40

فاتته عرفة فاته الحج. والطواف ركن الحج والسعى. هذه اربعة من لم يأت بواحد منها فلا يخلو. منها ما لا ينعقد الحج الا به وهو النية ومنها ما يتم الحج الا بالاتيان به وقد يفوت محله. فيفوته الحج - 00:02:10

وهو عرفة. ومنها ما وقته موسع به حسب ما يتيسر له. له وقت فاضل وله وقت مفضول ممتد فمثلا الطواف والسعى افضل وقتهم يوم النحر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:40

لو ما اتي بهما الا بعد شهر او بعد سنة او بعد سنتين الحج صحيح والحمد لله جاء وسافر الى قاصي الدنيا ثم علم انه ما طاف طواف الافاضة فيعود بعد ستة اشهر بعد - 00:03:10

سنة لكته يجتنب ما يجتنبه من لم يتحلل التحلل الكامل فهو في حل في كل شيء الا فيما يتعلق النساء. هذه الارکان وهي اربعة وهي ما تقول اركان البيت ما يستقيم بيت الا باركانه الاربعة - 00:03:30

الواجبات ان تركها عمدا فحجه صحيح وعليه هدي وهو عائم لانه متلاعب. ان تركها جهلا او نسيانا او فوات مع الحرص فلا اثم الحمد لله وعليه هدي يجبر ذلك. فالله جل وعلا لطف بعباده - 00:04:00

بان لم يفوت عليهم النسك ان ما تمكنا من بعض اجزائه فيجبره الهدي. وواجباته واجبات الحج سبعة وقيل ستة والخلاف لفظي لان من العلماء من يعد طواف طه الوداع واجب من واجبات الحج وهو واجب. لكن منهم من يجعله واجب على كل من اراد ان - 00:04:40

قادرة مكة قال ليس مختص بالحج. هذا من اراد ان يغادر مكة فيطوف الوداع. حاج او معتمر او مقيم اي كان ولذا قال وقيل ستة لان السابع هل هو مختص بالحج او - 00:05:20

هو في كل من اراد ان يغادر مكة وهي ست نعم. الرابع. لا. الاول. الاول الاحتياط مجرد نية. الاول الاحرام من الميقات. تقدم لنا من الارکان نية الدخول في النسك - 00:05:40

وقد يقول قائل الركن الاول الدخول في النسك. وقد نقول الاحرام فقط من دون ما يقول من الميقات المعتبرة يقول الاحرام الذي هو نية الدخان هذا ركن حكم قال لي احرام من الميقات المعتبر له هذا واجب. ولم يقل الاحرام من الميقات - 00:06:10

فقط وانما قال الاحرام من الميقات المعتبر له. لان الاحرام واجب من المكان الذي يسوق له ان يحرم. القادر من بعيد مرا بالمواقيت يجب ان يحرم من الميقات. الذي يمر به مر بالميقات وهو لا يربد - 00:06:40

ثم بدأ له يحرم من مكانه الذي نوى فيه. كان مقیما دون الميقات مقیم دون الميقات يحرم من مكانه. ان النبي صلی الله عليه وسلم لما ذكر المواقيت الاربعة والخامس هل هو ثبت في السنة او بالاجتهاد؟ قال عليه الصلاة والسلام - 00:07:10
كنا يعني هذه المواقيت لهن يعني لاهل هذه البلدان قال لاهل نجد كذا لاهل المدينة كذا لاهل اليمن كذا هن لهن ولمن اتى عليهم من غير اهلن من اراد الحج او العمرة - 00:07:40

ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ. مثل جدة يربد الحج يقول ارجع الى يملهم او ارجع الى الجحفة او ارجع الى من حيث انشأ من كان ما دون ذلك فمن حيث انشأ. عزم على الحج واهل جدة يحرمه. اخر جاء الى جدة لتجارة - 00:08:00
او لمعالجة او لزيارة او لغرض من الاغراض. ما نوى العمرة هنا الحج. لما وصل الى جدة وانتهى غرضه او انتهى قال الان الحج ما بقى عليه الا خمس ايام او اربعة ايام ما يليق اني ارجع لاهلي واترك هذه الفرصة. احرم لكن هل يلزمني ارجع؟ انا جيت من طريق المدينة - 00:08:30

اللي هو وبعد المواقيت. هل يلزمني ارجع للمدينة؟ نقول لا يا اخي الامر فيه ساعة احرم من مكانك. ما دمت الان نويت رغبتها بالحج احرم المكان من حيث انشأ. يقول عليه الصلاة والسلام. ومن كان دون ذلك فمن حيث ان - 00:09:00
او مثلا في وسط السنة جاء الى جدة وخلص اشغاله التي يربد ثم قال ما اللي ما بيني وبين مكة الا كيلوانت بسيطة. هذا حرمان ارجع لاهلي. الا اعتمر لكن هل يلزمني - 00:09:20

اذهب الى احد المواقيت او الميقات الذي مرت به انا مررت بميقات اهل المدينة بيني وبينه مراحل ارجع قل لا يا اخي ما دمت نويت الان فاحرم منه مكانك الان لا حرج عليك. لكن اخر - 00:09:40
جاء عازم على العمرة. ويقول لغرض جدة امر جدة وخلص شغلي ثم احرم من جدة وادخل مكة نقول لا. ما دمت عازم على العمرة فيلزمك ان تحرم من الميقات الذي تمر به - 00:10:00

يقول انا مررت بميقات المدينة ذي الحليفة ارجع يقول ارجع. والا فيلزمك هدي لانك تركت الاحرام من الميقات المعتبر لاج. ويلزمك هدي. لانك ناوي العمرة تجاوزت الميقات وانت ناوي لكن بدت - 00:10:20
خطط لنفسك تقول اروح اخلص شغلي بجدة وكذا وكذا ما يصلح اني اخلص شغلي بجدة وانا محروم. اروح بدون احرام ثم اذا خلصت احرمت من جدة نقول لا الامن ما ليس اليك. مو انت اللي تحدد ميقاتك. وان المواقيت حددها النبي - 00:10:40
صلی الله عليه وسلم فيلزمك ان تحرم من ذي الحليفة الذي مرت به وتدخل جدة وتجلس شهرا بغيت ما يضيع عليك محروم. ما تحل من احرامك. ففرق بين من يمر بالميقات يربد - 00:11:00

او عمرة يجب عليه ان يحرم. يمر بالميقات لا يربد حجا ولا عمرة يدخل. ثم اذا نوى الحج جاء اول عمرة يحرم من حيث انشأ. نعم.
فمن تركه والثاني الوقوف بعرفة. ووقفوا من ضلوعك في يوم عرفات الى طلوع تكريم النحر - 00:11:20

الثاني الوقوف بعرفة الى الغروب لمن وقف نهارا. عرفنا ام بان الوقوف بعرفة ركن من اركان الحج. في هذا الركن داخل ضمنه واجباته واحد جاء الى عرفة بعد الظهر ووقف اخر جاء الى عرفة بعد العصر ووقف - 00:11:50

والاثنان لما قرب غروب الشمس قبل ان تغرب قال اخرج قبل الزحام اخرج من عرفة قبل الزحام. الثالث ما وصل العرفة الا بعد المغرب او بعد العشاء. ثم مر بعرفة خمس دقائق وتوجه - 00:12:30

الى مزدلفة. الرابع جاء الى عرفة قبل الفجر بعشر دقائق اخر الوقت. ومر بعرفة ونزل الى مزدلفة وصلى مع المسلمين في مزدلفة.
هؤلاء الاربعة ما حكمهم؟ هذا الذي دخل عرفة بعد الظهر. وانصرف - 00:13:00

فقط من المغرب يقول عليك عادي. لانه لابد الوقوف بعرفة من الجمع بين النهار والليل لمن وقف نهارا؟ هذا الذي وقف بعرفة بعد العصر وانصرف قبل غروب الشمس بعشر دقائق - 00:13:30

يقول عليك هدي لانك وقفت نهارا ولم تجعل معه شيء من الليل. هذا الذي جاء بعد المغرب او بعد العشاء ووقف بعرفة قليلا وتوجه الى مزدلفة ليس عليه شيء. لانه وقفناها ليلا فقط - 00:13:50

هذا الذي جاء الى عرفة قبل الفجر. ثم وهو في طريقه ماشي ما وقف ولا جلس في عرفة وانما يمشي وخرج من عرفة قبل غروب قبل طلوع الفجر ليس عليه شيء. اذا من هو الذي على - 00:14:10

اي شيء هو من وقف نهارا ولم يجعل معها شيء من الليل. اما من وقف وجلس حتى اذن المؤذن لصلوة المغرب وانصرف يقول احسنت هذه السنة ليس شيء. وقف نهارا وجعل معه جزء يسير من الليل ولو دقيقة واحدة. يعني غربت الشمس - 00:14:30

غربت الشمس اعتبار دخل الليل. اذن المؤذن لو قال المؤذن الله اكبر عند غروب الشمس قبل ان يقول المؤذن حي على الصلاة وخرج لا عال له ما عليه ولا شيء عليه. فالذي يلزمك ان يقف مع النهار ليلا هو - 00:15:00

من وقف نهارا. اما من وقف ليلا فليس عليه شيء. نعم الثالث المبيت ليلة النحر بمزدلفة الى ما بعد منتصف الليل. المبيت بمزدلفة واجب من واجبات اذا تركه يلزمك هدي. ما هو المبيت - 00:15:20

المبيت من بعد غروب الشمس الى الفجر قال لا الاحكام الشرعية مبنية على الاغلبية وعلى الظاهر وعلى الكثير. اذا وجد منه ما يسمى مبيت فلا حرج عليه ان ينصرف جلس في مزدلفة نص ساعة بعد المغرب ما يسمى هذا المبيت. جلس - 00:16:00

ساعة بعد المغرب ما يسمى مبيت. جلس نصف الليل يسمى مبيت يكفيه. وانصرف ولا حرج. والنبي صلى الله عليه وسلم عجل بعض اهله بعد منتصف الليل حينما انتصف الليل اخذوا الجزء الاكبر من الليل ويكتفي. فالنبي صلى الله عليه وسلم عجل بعض

واجب من واجبات الحج. اخر من عرفة ما توجه الى مزدلفة. ولا قصدها اروح انام مكة الشريف. ولا مر على مزدلفة. هذا يجب عليه هدي لانه ترك واجب اخر توجه من عرفة الى مزدلفة. ومر ومسكه الطريق ما استطاع - 00:16:30

يتقدم ولا يتاخر. حتى طلع الفجر وهو في مزدلفة لا حرج ولا لون عليه والحمد لله دخل مزدلفة ما استطاع ان يجلس بدل وسعه لكن ما فلا لوم عليك لانه بدل وسعه وادى ما يقدر عليه فيعتبر ادي الواجب - 00:17:30

والنبي صلى الله عليه وسلم جعل لمزدلفة كمال ومجزى. فالكمال ان يبيت فيها. ويصلی الفجر فيدعى بعد صلاة الفجر ثم ينصرف الى منها قبل طلوع الشمس. والمجزى الى منتصف الليل اذا جلس في مزدلفة الى منتصف الليل كما عجل النبي صلى الله عليه - 00:18:00

وسلم بعض اهله بعد منتصف الليل وبعض الغلمان ومنهم ابن عباس رضي الله عنه وكان صغير قد شاب اعتقدنا هذا الاحتلام ولما يحتمل. الرابع المبيت في منى في ليالي التشريق. المبيت بمنى في ليالي التشريق. ما هي ليالي التشريق - 00:18:40

ليلة العيد تعتبر من ليالي التشريق لا. وليس ليلة العيد الا ليلة العيد مزدلفة ليلة احدى عشر وليلة اثنى عشر وليلة ثلاثة عشر. ثلاث ليالي لمن لم يتعجل والنبي صلى الله عليه وسلم بات في منى ثلاث ليال. ومن تعجل في لياليين فلا نوم عليه. والحمد لله - 00:19:10

وكذلك مثل ما قلنا المبيت في منى مثل المبيت في مزدلفة. واحد ما خرج الى منى معنا بنحصل المكان ولا كذا ولا كذا. هذا يقرر العلماء بان عليه هدي لانه ترك واجب. لكن اخر تأخرت - 00:19:40

وتوجه الى منى ومسك الطريق قبل ان يصل الى منى. الى منتصف الليل او الفجر. لا نوم عليه ان شاء الله والله اعلم. لانه بدل وسعه وفعل ما يستطيعه وما تمكن - 00:20:00

خاصة مع كثرة الناس والزحام وتزاحم السيارات وسد الطريق احيانا فالمرء والحمد لله يكون معذور اذا اذا فعل ما في وسعه لكن بعض الناس يقول لا ما نطلع بيبي يمسكنا السلعة الى نصف الليلة نقعد بمكة ننام ونستريح. يقول هؤلاء - 00:20:20

يرى كثير من العلماء ان عليهم هدي لانهم تركوا واجب ولم يفعلوا ما في وسعهم. للتيان ايه ده! فتركوا واجب فعلهم الهدي. والمبيت بمنى الليالي الثلاث لمن لم يتعجل وليلتين لمن تعجل. ليلة احدى عشر وليلة اثنى عشر. وانصرف يوم اثنى عشر ليس عليه شيء. لان - 00:20:50

الله جل وعلا يقول ومن تعجل في يومين فلا اثم عليه. المراد يوم احدى عشر يوم اثنى عشر فلا اثم عليه الى

يوم ثلاطعش والنبي صلى الله عليه وسلم تأخر الى اليوم الثالث عشر ورمي اليوم الثالث عشر - 00:21:20
الجمار بعد الزوال وانصرف وصلى الظهر في المحسن في الابطح صلى الظهر في مكة عليه الصلاة والسلام. نعم الخامس الخامس
الخامس رمي الجمار رمي في الجوار واجب من واجبات الحج. يرمي الجمار يوم النحر - 00:21:40

العقبة فقط الذي هو يوم العيد. والايام الاخرى يوم احدى عشر يوم ثلثة عشر لمن لم يتوجه ان يرميها بعد الزوال
الجمار الثالث. يبدأها بالجمرة الصغرى وهي التي تلي مسجد الخيف - 00:22:20

وهي البعد عن مكة. يعني منظمة والحمد لله على على الطريق. يخرج من مسجد الخيف مصلى الظهر مثلا او قرب وقت صلاة الظهر
او الاذان المؤذن يرمي جمرة العقبة جمرة الاولى هي التي تليه ثم يتقدم - 00:22:40

قليلا ويرمي الجمرة الثانية ثم يتقدم قليلا ويرمي الجمرة الثالثة ويستحب ان يدعوا بعد الجمرة الاولى وبعد الجمرة الثانية. ولا
يستحب الدعاء بعد الجمرة الثالثة. بل ينصرف لانه انتهى ورمي الجمار واجب من واجبات الحج. لكن جمرة واحدة - 00:23:00
نسوها او سقطت من يده او كذا ما يدرى هو رمى ولا ما رمى لا لوم عليه ان شاء الله. قالوا لان بعض الصحابة رضي الله عنهم بعد ما
انصرفوا بعضهم يقول انا رميت سبع وبعضهم يقول انا رميت خمس قالوا لا لو ما في تركي - 00:23:30

جمرة او جمرتين لا حرج والحمد لله. والجمرة والجمار من جمار او ها هو تحية. جعل الله لكل نسك تحية. يعني يحيى هذا النسك
بفعل يناسبه تحية المسجد صلاة ركعتين. تحية مني رمي الجمار. اول ما يبدأ والافضل ان الانسان اول ما يدخل مني - 00:23:50
بعد طلوع الشمس وارتفاعها قليل يبدأ برمي الجمار قبل ان يذهب الى منزله وسكنه ورحله نعم. السادس الحلقة والتقصير. السادس
الحلق او التقصير. الحلق نسك. ويجزي عنه التقصير والله جل وعلا قال محلقين رؤوسكم ومقصرين. يعني منكم المحلق ومنكم
المقصر. والنبي صلى الله - 00:24:20

الله عليه وسلم دعا للمحلقين ثلاثة ودعا للمقصرين في الثالثة مع المحلقين. فالتحليل افضل والتقصير مجزئ. وصفة التقصير ان يأخذ
من طرف شعره ولو مثلا اذا كان شعره طويل فيجمعه ويقص من اسفله وكذلك المرأة تأخذ من مجموع - 00:25:00
تجمع الظفائر او تأخذ من كل ظفيرة قدر ارضنا شيء يسير يسمى تقصير يكفي ذلك وهو نسك يعني يكمل به. لانه ما يتم له التحلل
حتى يحلق - 00:25:30